[365] به فيسبقه الامام بالقراءة، قال: إذا كان قد قرأ ام الكتاب أجزأه يقطع ويركع. (10916) 6 - وعنه، عن موسى بن الحسن، والحسن بن علي، عن أحمد بن هلال، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: قلت له: إني أدخل مع هؤلاء في صلاة المغرب فيعجلوني إلى ما أن اؤذن واقيم، ولا أقرأ إلا الحمد حتى يركع، أيجزيني ذلك ؟ قال: نعم يجزيك الحمد وحدها. (10917) 7 - وباسناده عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن اذينة، عن علي بن سعيد البصري قال: قلت لابي عبد ا (عليه السلام): إني نازل في بني عدي ومؤذنهم وإمامهم وجميع أهل المسجد البصرة عثمانية يبرأون منكم ومن شيعتكم، وأنا نازل فيهم فما ترى في الصلاة خلف الامام ؟ قال: صل خلفه، قال: وقال: احتسب بما تسمع، ولو قدمت البصرة لقد سألك الفضيل بن يسار وأخبرته بما أفتيتك فتأخذ بقول الفضيل وتدع قولي، قال علي: فقدمت البصرة فأخبرت فضيلا بما قال: فقال: هو أعلم بما قال، لكني قد سمعته وسمعت أباه يقولان: لا يعتد بالصلاة خلف الناصب، واقرأ لنفسك كأنك وحدك، قال: فأخذت بقول الفضيل وتركت قول أبي عبد ا (عليه السلام). (10918) 8 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال الصادق عليه السلام: أذن خلف من قرأت خلفه.

_____ 6 - التهذيب 3: 37 / 132، والاستبصار 1: 431 / 1665. 7 - التهذيب 3: 27 / 95، اورده في الحديث 4 من الباب 10 من هذه الابواب. (1) في نسخة: سعيد - هامش المخطوط - وكذلك المصدر. 8 - الفقيه 1: 251 / 1130، اورده في الحديث 2 من الباب 34 من ابواب الاذان. (*) _____